

10-1-2019

Determination on of grammar in grammatical controversy at ashmouni Hearing and measurment model)

Yousef Ahmad Ali Alnimrawi

Teacher at the Jordanian Ministry of Education. Masters degree in Arabic language/ language and grammar.

Follow this and additional works at: <https://jfa.cu.edu.eg/journal>

Recommended Citation

Alnimrawi, Yousef Ahmad Ali (2019) "Determination on of grammar in grammatical controversy at ashmouni Hearing and measurment model)," *Journal of the Faculty of Arts (JFA)*: Vol. 79: Iss. 4, Article 16.

DOI: 10.21608/jarts.2019.81820

Available at: <https://jfa.cu.edu.eg/journal/vol79/iss4/16>

This Book Review is brought to you for free and open access by Journal of the Faculty of Arts (JFA). It has been accepted for inclusion in Journal of the Faculty of Arts (JFA) by an authorized editor of Journal of the Faculty of Arts (JFA).

تقرير الحكم النحوي في مواضع الخلاف النحوي عند الأشموني "السماع والقياس أنموذجاً".^(*)

يوسف أحمد علي النمراوي
معلم في وزارة التربية والتعليم الأردنية.
ماجستير اللغة العربية/ لغة ونحو

بإشراف:

أ. د . عبد القادر مرعي بني بكر.

جامعة اليرموك - كلية الآداب - قسم اللغة العربية - إربد - الأردن

الملخص:

يتناول هذا البحث تقرير الأحكام النحوية في مواضع الخلاف النحوي بين الأشموني وابن مالك في كتاب "شرح الأشموني على ألفية ابن مالك" لأبي الحسن نور الدين الأشموني ٩٠٠هـ. ويهدف الباحث فيه إلى بيان الأدلة أو المرجعيات التي اعتمدها الأشموني في إقراره للأحكام النحوية في مواطن الخلاف، والبحث في كيفية استعمال الأشموني للدليل النحوي، وتوظيفه له في تقرير حكم نحوي أو ترجيح رأي نحوي على آخر أو حتى رده والاعتراض على الاستدلال به. ويركز هذا البحث دراسته على دليلي السماع والقياس وبيان دورهما في إقرار الأحكام النحوية.

ينقسم هذا البحث إلى مبحثين: مبحث نظري، وآخر تطبيقي؛ فأما المبحث النظري فقد تناول الباحث فيه مفهوم تقرير الحكم النحوي، ومفهوم الخلاف النحوي وبعض أسبابه، ومفهوم السماع والقياس. أما المبحث التطبيقي فتناول الباحث فيه المرجعيات التي اعتمدها الأشموني في مخالفاته لابن مالك، والمتمثلة بالسماع والقياس، فذكر الباحث بعض المسائل

(*) مجلة كلية الآداب جامعة القاهرة المجلد (٧٩) العدد (٨) أكتوبر ٢٠١٩

التي خالف فيها الأشموني ابن مالك وكانت مرجعيته السماع أو القياس - وذلك على سبيل المثال لا الحصر؛ لمعرفة مدى اعتماده هذين الدليلين في تقرير الأحكام النحوية.

كلمات مفتاحية: تقرير الحكم النحوي، شرح الأشموني، مرجعيات تقرير

الأحكام، الخلاف النحوي.

Determination on of grammar in grammatical controversy at ashmouni Hearing and measurment model).

This research deals with the report grammatical provisions in the grammatical controversy between al-ashmouni and Ibn malik in the book "explanation of ashmouni on alfia Ibn malik in 900. The researcher was exposed to the evidence or references adopted by ashmouni in approving the grammatical provisions in the areas of dispute and researching on how to use ashmouni grammatical guide and using it in the determination of grammatical rule or weighting the opinion of grammar on another or even his response and objecting to its reasoning. This research focuses on the study of the hearing and measurement guides and their role in approving grammatical judgments.

This topic is divided into two theoretical and applied subjects. The research dealt in theoretical the concept of the report of grammatical judgment and the concept of grammatical controversy and some of its canses and the concept of hearing and measurement. The researcher deals in the applied research references adopted by ashmouni in his offenses to the son of malik represented by the hearing and measurement. The researcher mentioned some of the anestions in which al-ashmouni disagreed with the son of malik and his references was hearing or measuring.

Keywords: Grammar report- Explanation of ashmouni-References of the report- Terms of references- Grammar controversy.

المقدمة

اهتم علماء النحو بالأصول النحوية اهتماما كبيرا؛ لما تتمتع به هذه الأصول من أهمية بالغة وقيمة عالية في تقرير القواعد وضبطها، فكانت الأصول النحوية من أهم الأمور التي اعتمدها النحاة في تععيد القواعد والاستدلال على صحتها، فجعلوها سندا يستندون عليه في الاحتجاج لآرائهم النحوية، مستمدين منها كثيرا من أحكامهم وقواعدهم. وقد سار النحاة ضمن منهج خاص في التعامل مع هذه الأصول سواء في تقوية وتدعيم الأحكام النحوية أو في ردها والاعتراض عليها، فكانت هذه الأصول مصدرا استقى منه النحاة قواعدهم وملاحظاتهم النحوية.

وإن كتاب "شرح الأشموني على ألفية ابن مالك" من أهم شروح الألفية وأغزرها مادة؛ ولعل ذلك راجع لتأخره الزمني عن غيره من الشروحات، فهو من أواخر الكتب جمعا لمذاهب النحاة على نمط التفصيل. ويحاول هذا البحث تسليط الضوء على الأدلة أو المرجعيات التي اعتمدها الأشموني في إقراره للأحكام النحوية في مواضع الخلاف بينه وبين ابن مالك، والبحث في كيفية استعمال الأشموني للدليل النحوي، وتوظيفه له في تقرير حكم نحوي أو ترجيح رأي نحوي على آخر أو حتى رده والاعتراض على الاستدلال به.

وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي في هذه الدراسة، فبعد إيراد المسائل تتم دراستها ومناقشتها، وبيان الأحكام التي أقرها الأشموني أو التي ردها من خلال اعتماده على دليلين أساسيين هما: السماع والقياس.

أسئلة البحث: يسعى هذا البحث إلى الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ١- ما هو منهج الأشموني في مناقشة ابن مالك؟
- ٢- ما أهمية السماع والقياس في تقرير الحكم النحوي؟

الدراسات السابقة: لم تقع يد الباحث على دراسات سابقة تخص موضوع البحث بشكل خاص، إنما هناك دراسات تمس الموضوع بشكل عام، وهي:

١- رسالة دكتوراة بعنوان (التبنيهاً النحوية والصرفية عند الأشموني دراسة إحصائية وصفية تحليلية)، إعداد: مريم النعيم سليمان أحمد، جامعة أم درمان، السودان ٢٠٠٧م. وقد أحصت هذه الرسالة التبنيهاً النحوية والصرفية الواردة في شرح الأشموني، وأوضحت منهجه فيها، لكنها لم تتطرق إلى المرجعيات التي اعتمدها الأشموني في إقراره للحكم النحوي في مخالفاته لابن مالك.

٢- رسالة ماجستير بعنوان (الاستشهاد بالأمثال في النحو العربي دراسة تحليلية تطبيقية على شرح الأشموني)، إعداد: أبو القاسم محمد سليمان، جامعة المدينة العالمية، ماليزيا ٢٠١٢م. وقد تناول الباحث مسألة الأمثال والاستشهاد بها في شرح الأشموني، إلا أن دراسته كانت عامة وإحصائية إلى حد كبير، ولم يتطرق إلى مسألة تقرير الأحكام النحوية.

المبحث الأول

مفهوم تقرير الحكم النحوي // القاعدة النحوية:

القاعدة لغة: إن القاعدة في معناها اللغوي تعني الأساس، فقاعدة كل شيء أساسه، ومن ذلك البناء وأساسه، والقاعدة: أصل الأس، والقواعد: الأساس، وقواعد البيت أساسه، والقواعد أساطين البناء الذي تعمده. (١)

القاعدة اصطلاحاً: لا يوجد تعريف للقاعدة النحوية في التراث العربي، حيث باشرت المؤلفات النحوية في ذكر الأحكام والقواعد دون الاهتمام بتعريفاتها، فالنحويون لم يتحدثوا عن القاعدة مصطلحاً نحويًا على الرغم من وضوح مفهومها في أذهانهم، وقد ذكر الجرجاني أن القاعدة في معناها الاصطلاحي: هي الضابط أو الأمر الكلي الذي ينطبق على جميع جزئياته أو

أكثرها، لتتعرف أحكامها منها. (١)

وبهذا فإن القاعدة في مفهومها الاصطلاحي العام مقولة ثابتة تنطبق على جميع أفراد الجنس أو أجزائه التي تناولتها. أما مفهومها في السياق النحوي، فقد أشار إليه الدكتور محمود الجاسم، وهو أن القواعد بمعناها الواسع هي مجموعة من الأحكام، استخلصت من الأنماط التركيبية التي تمثل النظام التركيبي للغة العربية، وهذه الأحكام تستنبط للقياس عليها في عملية التحليل النحوي، أو في توليد الكلام عند أبناء اللغة. (٢)

لم يكن لمصطلح القاعدة النحوية تعريف عند القدماء، على الرغم من وضوحه في أذهانهم، فهو يمثل قانونا أو ضابطا ينبغي مراعاته في النظام النحوي، فعندما نقر حكما نحويا فإننا نرى مدى موافقته لقواعد التوجيه التي تتعلق بأسس التحليل النحوي عامة، كالسماع والقياس، وإذا ما نظرنا في المؤلفات التي يشيع فيها التحليل النحوي لعناصر النظام التركيبي، والخلاف والأخذ والرد والتضعيف، فإننا نراهم يستخدمون أحكاما تتعلق بأسس التحليل النحوي عامة، فيقولون مثلا: وهذا لا يجوز القياس عليه لأنه نادر، وهذا لا يطرد في كلامهم فلا يجوز الأخذ به وغير ذلك. وإذا ما تأملنا في تلك الأحكام رأيناها مجموعة من الضوابط التي تؤخذ في الحساب عند التحليل وتوليد الكلام. (٣)

القاعدة النحوية وسيلة لضبط اللغة، فهي تمثل قانونا لغويا يشتمل على أحكام استخلصت من الكلام الفصيح للقياس عليها في توليد الكلام، وإن عملية تقرير الحكم النحوي تتمثل في إقرار القواعد والأحكام التي وضعها النحاة، من خلال الاعتماد على الأدلة النحوية المحتج بها والأطر التي تتعلق بها من كثرة أو قلة أو غير ذلك، ويكون تقرير الحكم النحوي إما بإثبات هذا الحكم وتقويته، وإما برده والاعتراض على الاستدلال به.

تعريف الخلاف النحوي:

الخلاف لغة: إن المعنى اللغوي للخلاف في معاجم اللغة لا يخرج عن معنى المخالفة وعدم الاتفاق. "والخلاف: المصادمة، وقد خالفه مخالفة وخلافاً. وتخالف الأمران: اختلفا ولم يتفقا، وكل ما لم يتساو فقد تخالف واختلف". (٥)

أما اصطلاحاً: يقول الجرجاني: "هو منازعة تجري بين المتعارضين لتحقيق حق أو لإبطال باطل". (٦) ويعرفه محمد المناوي بقوله: "الاختلاف افتعال من الخلاف، وهو تقابل بين رأيين فيما ينبغي انفراد الرأي فيه". (٧)

والناظر في هذا الكلام يجد أن خلاصة المعنى اللغوي موجودة في المعنى الاصطلاحي للخلاف، وهو عدم الاتفاق على أمر معين لمسألة واحدة. وعلى ذلك يمكن للباحث أن يقول: إن الخلاف النحوي هو الخلاف الذي يقع بين النحاة في مسألة معينة، فينتهج كل واحد طريقاً مختلفاً عن الآخر، وبهذا تصبح الآراء متضاربة أو مختلفة في القضية الواحدة، وهذا ما نراه جلياً بين علماء مدرستي البصرة والكوفة.

أسباب الخلاف بين المدرستين:

نشأ الخلاف النحوي حقيقة بين مدرستي البصرة والكوفة على يد سيبويه والكسائي، وذلك من خلال المناظرة المعروفة التي جرت بينهما في مجلس الوزير يحيى بن خالد في القرن الثاني الهجري، والتي أفضت إلى موت سيبويه كمداء؛ بسبب المؤامرة التي أحيقت به.

أما أسباب الخلاف النحوي، فقد تمثلت في عدة أسباب كانت العامل الرئيس في إشعال فتيل الخلاف بين المدرستين، وقد ذكرها الدكتور محمد حسنين صبرة، كما ذكر عدداً منها سعيد الأفغاني وغيره من العلماء، وهي كالآتي: (٨)

١- الاختلاف الطبيعي بين الناس، فكما يختلفون في الشكل واللون واللغة، فإنهم يختلفون في طريقة التفكير، والقدرة على الاستيعاب والاستنباط

والحفظ والاطلاع.

٢- حب الغلبة والظهور خاصة أمام الناس. يقول الطنطاوي: "حب الغلبة جبلى في الإنسان في مظاهر الحياة المختلفة، فكيف بالعلم الذي هو أنبل الغايات وأسمى المقاصد".^(٩)

٣- اختلاف المنهج الذي نهجه كل من الفريقين في الأخذ عن العرب، فبينما ينتشدد البصريون في سماعهم عن العرب، ولا يثبتون إلا ما ورد عن العرب الفصحاء الناطقين المثاليين للغة، كان الكوفيون يتوسعون في رواية الأشعار وعبارات اللغة عن جميع العرب.

السماع:

السماع لغة: السمع ما وقر في الأذن من شيء تسمعه، ويقال: رجل سماع إذا كان كثير الاستماع لما يقال وينطق به. والسماع: ما سمعت به فشاع وتكلم به، وكل ما التذته الأذن من صوت حسن سماع.^(١٠)

والناظر في المعنى اللغوي للسماع يجد أنه عملية إصغاء للكلام الصادر من مستعملي اللغة، ولهذا عد الأصل الأول من أصول النحو، وعليه تعتمد باقي الأصول، فهو المدرك من الأصوات بالآلة المحسوسة.

السماع اصطلاحاً: يعد السماع الأصل الأول من أصول النحو، وهو على درجة كبيرة من الأهمية؛ إذ يمثل حجر الأساس في عملية الاستدلال، وهو مقدم على غيره من الأدلة، بل إن الأدلة الأخرى لا تقوم إلا به، ويؤكد ذلك قول السيوطي: "وكل من الإجماع والقياس لا بد له من مستند من السماع، كما هما في الفقه كذلك".^(١١)

وقد عبر الأنباري عن السماع بالنقل. وعرفه بقوله: "النقل هو الكلام العربي الفصيح المنقول بالنقل الصحيح الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة".^(١٢) أما السيوطي فقال فيه: "وأعني به ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته فشمّل كلام الله تعالى وهو القرآن، وكلام نبيه صلى الله عليه

وسلم- وكلام العرب قبل بعثته وفي زمنه وبعده، إلى زمن فسدت الألسنة بكثرة المولدين، نظما ونثرا عن مسلم أو كافر، فهذه ثلاثة أنواع لا بد في كل منها من الثبوت".^(١٣)

السماع أصل من أصول النحو ودليل من أدلته، وقد اعتمد عليه النحويون في تدوين اللغة التي كان يتكلم بها العرب الخالص الناطقون المثاليون للغة، واستند النحاة عليه أيضا في تععيد اللغة وتقرير قواعدها واستنباط أحكامها، فهو الأصل الأول المقدم على غيره من الأصول، بل إن غيره من الأصول لا يتم إلا بالاستناد إليه، وقد أكد السيوطي ذلك كما تقدم آنفا، بأن الإجماع والقياس لا بد لكل منهما من مستند من السماع، كما أن العلماء اهتموا بهذا الأصل اهتماما عظيما فجعلوا له شروطا كي يأخذوا بهذا المسموع، ويقرروا القواعد والأحكام النحوية بناء عليه.

القياس:

القياس لغة: جاء القياس في اللغة بمعنى التقدير، أي تقدير الشيء بالشيء، " قاس الشيء يقيسه قياسا وقياسا واقتاسه وقيسه إذا قدره على مثاله، والمقياس: المقدار، ويقال: قيس رمح وقاسه، والمقايسة مفاعلة من القياس، ويقال: هذه خشبة قيس أصبع أي قدر أصبع".^(١٤)

القياس اصطلاحا: يعد القياس الأصل الثاني من أصول النحو، وهو عماد الأدلة العقلية التي اعتمدها النحاة في التععيد النحوي، فهو الأساس والمعول عليه في المسائل النحوية، فهو أحد طرق الاستدلال غير المباشر وأقومها إنتاجا، وقد عرفه العلماء بعدة تعريفات متقاربة، يقول الأنباري: " وهو في عرف العلماء عبارة عن تقدير الفرع بحكم الأصل، وقيل: هو حمل فرع على أصل بعلّة، وإجراء حكم الأصل على الفرع، وقيل: هو إلحاق الفرع بالأصل بجامع، وقيل: هو اعتبار الشيء بالشيء بجامع".^(١٥)

ويعرفه مهدي المخزومي بقوله: " هو حمل مجهول على معلوم

وحمل ما لم تسمع على ما سمع، وحمل ما يجد من تعبير على ما اختزنته الذاكرة، وحفظته ووعته من تعبيرات وأساليب كانت قد عرفت أو سمعت".^(١٦)

والناظر في هذه التعريفات يفهم أن القياس هو حمل الكلام الحاضر على الكلام الغائب إذا جرى على منوال كلام العرب، فالمتكلم لم يسمع كل ما نطقت به العرب، فما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب، ففائدة القياس أنه يغني المتكلم عن سماع كل ما يقوله العرب، فالقياس طريق طبيعية لنمو مادة اللغة واتساعها، فلولاها لما استطعنا التعبير عن كثير من المعاني، فهو عامل يثري اللغة ويغنيها بأساليب وأنماط تساير كل عصر وفق ما تقتضيه الحاجة.

المبحث الثاني: ما خالف فيه الأشموني ابن مالك

كان الأشموني شارحا للألفية، لذلك فقد كان متابعا لابن مالك إلى حد كبير، مؤيدا لما يقوله، موردا لأرائه من كتبه الأخرى لتوضيح المقصود من كلامه، وكان يعضد موقف ابن مالك من قضية أو قاعدة نحوية ويحاول الانتصار له، أو التعليل والاعتذار عنه، وكان الأشموني يستدل بالأدلة النحوية ليقوي حكما نحويا، أو ليرد حكما آخر رده ابن مالك، إلا أن الأشموني لم يكن متابعا لابن مالك في المسائل كلها، فقد خالفه في عدد من المسائل فأبطل أحكاما له ورددها وأقر أخرى، وكان اعتماد الأشموني في مخالفته لابن مالك على الأدلة النحوية، ولا سيما السماع والقياس؛ فهما عماد الأدلة النقلية والعقلية، ولذلك ارتأى الباحث أن يقسم هذا المبحث إلى قسمين: قسم يورد فيه المسائل التي خالف فيها الأشموني ابن مالك، وكان معتمده السماع، وقسم آخر يكون معتمده القياس. وسيورد الباحث عددا من المسائل، وذلك على سبيل المثال لا الحصر.

١- السماع: وفيه مسائل:

١- مسألة الأفعال التي تجيء بمعنى صار:

ذكر ابن مالك في باب كان وأخواتها، أن هناك أفعالاً تأتي بمعنى صار في العمل، يقول في شرح الكافية: (١٧)

واجعل كـ "صار" ما معناه ورد "أض" "رجع" "عاد" "استحال" و"قعد" و"حار" و"ارتد" "كذا" "تحولا" وهكذا "غدا" و"راح" جمعاً

وهذه الأفعال تكون بمعنى "صار" في العمل، فتعمل عملها، فترفع الاسم ويسمى اسمها، وتنصب الخبر ويسمى خبرها، وقد أقر الأشموني هذه الأفعال كلها واستدل لها بالسماع، إلا أن ابن مالك أخرج (غدا وراح) من هذه الأفعال، بقوله: "فهذه ثمانية أفعال مساوية لـ "صار" معنى وعملاً. أما "غدا" و"راح" فإنهما ملحقان -عند بعضهم- بها أيضاً. إلا أنني لم أجد لذلك شاهداً من كلام العرب يكون الاستدلال به صريحاً". (١٨)

وقال في شرح التسهيل: "وترد الخمسة الأوائل بمعنى صار ويلحقها ما رادفها من: أض وعاد وآل ورجع وحار واستحال وتحول وارتد ... والأصح ألا يجعل من هذا الباب غدا وراح". (١٩)

والملاحظ أن ابن مالك قد ألحق بصار عشرة أفعال تساويها في المعنى والعمل، إلا أنه أخرج فعلين منها هما: (غدا وراح)، محتجاً بعدم ورود شاهد واحد عليها من كلام العرب، إلا أن الأشموني قد نبه إلى إعمال هذه الأفعال العشرة كلها بمعنى صار، وقد خالف ابن مالك في إقراره لها كلها، بقوله: "مثل صار في العمل ما وافقها في المعنى من الأفعال، وذلك عشرة، وهي: أض، ورجع، وعاد، واستحال، وقعد، وحار، وارتد، وتحول، وغدا، وراح". (٢٠) وقد استدل على ذلك بالسماع، فاحتج بحديث رسول الله -ﷺ-، بمجيء "غدا" و"راح" بمعنى "صار"، وهذا دليل على اعتماد الأشموني على الحديث النبوي في إثبات الأحكام النحوية أو في ترجيح الآراء على غيرها أو

حتى بالاعتراض عليها، فاحتج بقول رسول الله ﷺ: "لَرَزَقَكُمْ كَمَا تُرَزَقُ الطَّيْرُ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا". (٢١)

وقد ذهب ابن مالك في شرح التسهيل إلى القول إن غدا وراح في هذا الحديث فعلان تامان، فقال: "وألحق قوم بأفعال هذا الباب: غدا وراح، وقد يستشهد على ذلك بقوله ﷺ: لَرَزَقَكُمْ كَمَا تُرَزَقُ الطَّيْرُ، تغدو خماصا وتروح بطانا، والصحيح أنهما ليسا من الباب، وإنما المنصوب بعدهما حال إذ لا يوجد إلا نكرة". (٢٢)

أما رضي الدين الاسترأبادي فذهب إلى القول بجواز كونهما تامين وناقصين، بقوله: فإن كانا بمعنى يدخل في الرواح والغداة، فهما أيضا تامان، والمنصوب بعدهما حال، وإن كانا بمعنى يكون في الغداة، فهما أيضا تامان، والمنصوب بعدهما حال، وإن كانا بمعنى يكون في الغداة والرواح فهما ناقصان، فلا منع إذن من كونهما ناقصين. (٢٣)

وخلاصة القول: إن في هذه المسألة ثلاثة اتجاهات، اتجه يذهب إلى أن هذين الفعلين "غدا" و"راح" فعلان تامان، وهذا ما أقره ابن مالك، واتجه يذهب إلى أن هذين الفعلين يأتيان تامين وناقصين، وهذا ما يقول به الاسترأبادي، واتجه ثالث يمثله الأشموني الذي يقر بجواز كونهما فعلين ناقصين، مستدلا على ما يقول بحديث رسول الله، وإلى هذا ذهب الزمخشري في المفصل، فقال: "ومما يجوز أن يلحق بها عاد وآض وغدا وراح". (٢٤)

وقد رجح عباس حسن رأي الأشموني في استعمال هذين الفعلين بمعنى صار، وأن هذين الفعلين يستعملان أفعالا ناسخة، واستدل على ذلك بقوله: غدا: مثل: غدا العمل الحر مرموما، وكقول الشاعر:

إذا غدا ملك باللهو مشتغلا فاحكم على ملكه بالويل والحرب (٢٥)

وراح: مثل: راح المرء مقدرًا بما يحسنه. (٢٦) ويرى الباحث أن هذا البيت لا يجوز الاحتجاج به؛ لأنه يقع في طبقة المولدين أو المحدثين.

٢-مسألة جواز الإعمال والإهمال في إن وأخواتها إذا لحقتها (ما):

أورد ابن مالك في باب (إن وأخواتها) حكم اتصال (ما الزائدة) بإن وأخواتها، فقال في الألفية:

ووصل "ما" بذى الحروف مبطلٌ إعمالها، وقد يبقي العمل (٢٧)

وقال في شرح التسهيل: "يجوز إعمالها وإهمالها بإجماع". (٢٨)

إن ظاهر كلام ابن مالك هو جواز إعمال هذه الحروف وإهمالها عند دخول "ما الزائدة" عليها، فدخول "ما" على هذه الحروف يبطل عملها؛ لأنها تزيل اختصاصها بالأسماء وتهيئها للدخول على الفعل؛ فوجب إهمالها لذلك، نحو: إنما زيد قائم، ولكننا عمرو جبان، وقد أجاز ابن مالك إعمالها قياساً على (ليت) لورود السماع بها، إلا أن الأشموني خالفه في جواز الإعمال والإهمال في هذه الحروف كلها، فمنع الإعمال والإهمال إلا مع (ليت)؛ لعدم ورود السماع إلا بها، واستدل على ذلك بما سمع عن العرب. (٢٩) كقوله:

قالت أليتما هذا الحمام لنا إلى حمامتنا أو نصفه فقد (٣٠)

إن حجة الأشموني تتمثل في عدم ورود السماع إلا مع (ليت) من هذه الحروف، لذلك خالف ابن مالك في جواز إعمالها وإهمالها كلها، فهذه الأدوات لا يجوز فيها إلا الإلغاء باستثناء (ليتما) لورود السماع بها، وقد ذهب الأشموني إلى ما ذهب إليه سيبويه في أن هذه الحروف إذا اقترنت بما الزائدة أبطلت عملها إلا (ليت)؛ فإن إعمالها جائز (٣١) وإن هذه الحروف مختصة بالدخول على الأسماء، ولما دخلت عليها "ما" أزلت اختصاصها بالأسماء، وهياتها للدخول على الفعل، نحو قوله تعالى: {قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ}. (٣٢) وكقوله تعالى: {كَأَنَّمَا يَسَافُونَ إِلَى الْمَوْتِ}. (٣٣)، وقوله:

فوالله ما فارقتم قالياً لكم ولكننا يقضى فسوف يكون (٣٤)

بخلاف (ليت) فإنها باقية على اختصاصها بالأسماء. (٣٥)

والمدقق في هذا الكلام يجد أن ابن مالك قد ذهب إلى جواز الإعمال والإهمال في هذه الأدوات كلها عند اقترانها بـ(ما الزائدة)، وقاس ذلك على لبيت؛ لورود السماع بها، إلا أن الأشموني قد خالفه، واعترض على ما جاء به ورده مستدلاً بالسماع الوارد عن العرب، وقد ذهب إلى جواز الإعمال والإهمال في (ليت) دون الأدوات الأخرى، وقرر أن هذه الأدوات لا تستحق إلا الإهمال؛ لعدم ورود السماع بها، ولزوال اختصاصها بالأسماء.

وقد ذهب ابن الناظم إلى مخالفة أبيه بعدم جواز الإعمال والإهمال لهذه الأدوات عند دخول ما الزائدة عليها، إلا مع (ليت) فيجوز فيها الإعمال والإهمال، يقول: تدخل (ما) الزائدة على (إن) وأخواتها، فتكفها عن العمل، إلا (ليت)، ففيها وجهان، تقول: إنما زيد قائم، وكأنما خالد أسد، ولا سبيل إلى الإعمال؛ لأن (ما) قد أزلت اختصاص هذه الأحرف بالأسماء، فوجب إهمالها. وتقول: ليتما أبك حاضر، وإن شئت قلت: ليتما أبوك حاضر؛ لأن (ما) لم تزل اختصاص (ليت) بالأسماء، فلك أن تعملها نظراً إلى بقاء الاختصاص، ولك أن تهملها نظراً إلى الكف، وقد روي البيت الشعري: ليتما الحمام، بنصب الحمام ورفعها على الإعمال والإهمال، وقد ذهب إلى ذلك عباس حسن والغلاييني ووعلي الجارم ومصطفى أمين. (٣٦)

والمتفحص لهذه المسألة يرجح رأي الأشموني في جواز الإعمال والإهمال مع (ليت) فقط، ومنع ذلك مع غيرها من أخوات إن، معتمداً في ذلك على السماع الوارد عن العرب، فإنه لم يرد إلا مع لبيت، وبالتالي فلا يجوز الإعمال والإهمال إلا بها، كما أنه لجأ إلى القياس أيضاً في هذه المسألة، فذهب إلى أن هذه الحروف مختصة في عملها بالدخول على الجملة الاسمية، فلما دخلت عليها (ما) كفتها عن العمل، وأزلت اختصاصها وهيئاتها للدخول على الأفعال، أما (ليت) فلم يرد دخولها على الأفعال، فهي مختصة بالدخول على الأسماء.

٣- مسألة وصل أفعال التفضيل — (من):

أورد ابن مالك في باب (أفعل التفضيل) وجوب وصل أفعال التفضيل بمن الجارة، يقول في الألفية:

وأفعلُ التفضيلِ صلَّهُ أبداً تقديراً، أو لفظاً - بمن إن جرداً (٣٧)
وفي الكافية: وأفعلُ التفضيلِ إن تجرداً فبعده "من" يلزمون أبداً

والمراد بتجرد أفعال التفضيل: خلوه من الإضافة، ومن الألف واللام. (٣٨)

إن ظاهر كلام ابن مالك يفيد بوجوب وصل أفعال التفضيل بمن الجارة، وذلك يقتضي عدم الفصل بين أفعال التفضيل ومن بشيء، إلا أن الأشموني ذهب إلى مخالفة ابن مالك في ذلك، وقال: إن الوصل بينهما ليس على إطلاقه، إنما يجوز الفصل بينهما، وقد نبه على ذلك بقوله: قوله "صله" يقتضي أنه لا يفصل بين "أفعل" وبين "من"، وليس على إطلاقه، بل يجوز الفصل بينهما بمعمول "أفعل" التفضيل، نحو قوله: {النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ}. (٣٩)، ونحو: علي أحفظ للآداب من أبي بكر، وقد فصل بينهما بـ "لو" وما اتصل بها، كقوله:

وَلَفُوكِ أَطِيبُ لَوْ بَدَلْتِ لَنَا مِنْ مَاءِ مَوْهَبَةٍ عَلَى خَمْرٍ (٤٠)

وقد ذهب إلى ذلك من جواز الفصل بين أفعال التفضيل ومن بمعمول أفعال وبلو وما اتصل بها عدد من النحاة، منهم المرادي وابن هشام وابن عقيل وتابعهم الأشموني في ذلك (٤١)، أما السيوطي وأبو حيان وعباس حسن، فقد ذهبوا إلى جواز الفصل بين أفعال التفضيل ومن بمعمول أفعال وبلو وبالنداء أيضاً، ومن ذلك: أنت على أداء المهام الجسام أقدر - يا صديقي - من صفوة الأخلاء. وكقول الشاعر:

لَمْ يَلِقَ أَخْبَثَ - يَا فَرَزْدَقُ - مِنْكُمْ لَيْلًا، وَأَخْبَثُ بِالنَّهَارِ نَهَارًا (٤٢)

وبهذا فلا يجوز الفصل بينهما بأجنبي "وهو الذي ليس معمولا لأفعل"

ولا بشيء غير ما سبق. (٤٣)

والمتعمق في هذه المسألة يجد أن ابن مالك قد ذهب إلى وجوب الوصل بين أفعال التفضيل ومن، وعدم جواز الفصل بينهما، إلا أن الأشموني قد خالفه في ذلك، فذهب إلى جواز الفصل بينهما بمعمول أفعال وبلو وما اتصل بها، مستندا في ذلك على السماع، الذي هو أقوى الأدلة النحوية، ومن هنا فالأشموني رد حكم ابن مالك، وأقر حكما جديدا يقتضي جواز الفصل بين أفعال التفضيل ومن بمعمول أفعال وبلو وما اتصل بها، وقد وافق الأشموني غيره من النحاة في هذه المسألة كالمرادي وابن هشام وابن عقيل، الذين يجيزون الفصل بين أفعال التفضيل ومن بمعمول أفعال وبلو وما اتصل بها. ويرجح الباحث ما ذهب إليه الأشموني؛ لاعتماده أقوى الأدلة في رده حكم ابن مالك وهو السماع، وبهذا يظهر لنا أن الأشموني لم يكن متابعا لابن مالك في كل المسائل، إنما كان له رأيه الذي يخالف ابن مالك به، فكان يتفق ويختلف مع ابن مالك، وإن كان تأييده له هو الأظهر والأكثر، بوصفه شارحا للألفية، إلا أنه كان يخالفه ويعترض عليه ويرد أحكاما أقرها معتمدا على الأدلة النحوية في ذلك، كما أن الأشموني كان يعلل اختلاف الرأي عند ابن مالك أحيانا ويحاول التعليل والاعتذار عنه، فكان التعليل ظاهرا في الشرح، لا سيما أنه شرح تعليمي، فكان يرى فيه شيئا من التيسير للقاعدة النحوية، كما أن هذا المنهج كان متبعا عند من سبقه من الشراح، إذ يسهم بشكل كبير في تثبيت القواعد في أذهان الطلبة.

٢- القياس: وفيه مسائل:

١- مسألة منع تقديم خبر دام عليها:

جاء عند ابن مالك في باب كان وأخواتها وجوب منع تقديم خبر دام عليها، فقال في الألفية:

وَفِي جَمِيعِهَا تَوَسَّطَ الْخَبْرُ أَجْزُ، وَكُلُّ سَبَقِهِ دَامَ حَظَرَ (٤٤)

وفي الكافية:

وَقَدَّمَ إِنْ شِئْتَ عَلَى الْفِعْلِ الْخَبَرَ مَا لَمْ يَكُنْ دَامَ وَفِي "لَيْسَ" نَظَرَ (٤٥)

وفي شرح التسهيل: "ولا يتقدم خبر دام اتفاقاً". (٤٦) إن ظاهر كلام ابن مالك إجماع النحاة على منع تقديم خبر دام عليها، وقد اتفق الأشموني مع ابن مالك على منع تقديم الخبر على (ما دام)، وخالفه في صورة أخرى، فأجاز تقديم الخبر على دام بعد (ما)، فذلك جائز عند الأشموني إلا أنه ممتنع عند ابن مالك؛ لأن الموصول وصلته لا يفصل بينهما، ويقول ابن الناظم في ذلك: ولا يجوز ذلك في (دام) لأنها لا تعمل إلا مع (ما) المصدرية، و(ما) هذه ملتزمة صدر الكلام، وألا يفصل بينها وبين صلته بشيء، فلا يجوز معها تقديم الخبر على (دام) وحدها، ولا عليها مع (ما)، وقد تبعه على ذلك ابن هشام. (٤٧)

لقد نظر الأشموني إلى هذه المسألة من اتجاهين: اتجاه منع فيه تقديم الخبر على (ما دام)، واتجاه أجاز فيه تقديم الخبر على دام دون (ما)، وهو مخالف في ذلك لابن مالك الذي أقر بعدم تقديم الخبر على ما دام أو على دام وحدها، وقد فسر الأشموني سبب مخالفته لابن مالك بقوله: والمراد أنهم أجمعوا على منع تقديم خبر "دام" عليها، وهذا تحته صورتان: الأولى أن يتقدم على "ما" ودعوى الإجماع على منعها مسلمة، والأخرى أن يتقدم على "دام" وحدها، ويتأخر عن "ما" وفي دعوى الإجماع على منعها نظر. وقد علل الأشموني سبب مخالفته لابن مالك بعلمتين: إحداهما عدم تصرفها، وهذا بعد تسليمه لا ينهض مانعا باتفاق؛ بدليل اختلافهم في ليس، مع الإجماع على عدم تصرفها، والأخرى أن "ما" موصول حرفي ولا يفصل بينه وبين صلته، وهذا أيضا مختلف فيه، وقد أجاز كثير الفصل بين الموصول الحرفي وصلته إذا كان غير عامل، كما المصدرية. (٤٨)

والناظر في هذا الكلام يجد أن الأشموني قد خالف ابن مالك في

صورة من صورتين، فهو يتفق معه في عدم جواز تقديم خبر دام على "ما"، وهذا مسلم به بالإجماع، أما خلافه معه فكان في الصورة الثانية، حيث منع ابن مالك تقديم الخبر على دام وحدها دون ما، بينما أجاز ذلك الأشموني، وذهب إلى مخالفته معتمدا على القياس ومعللا سبب هذه المخالفة في سببين اثنين: إن ما قال به ابن مالك في "دام" من عدم تصرفها، لم يقبل به الأشموني؛ بدليل اختلافهم في ليس مع الإجماع على عدم تصرفها، أما ما قال به ابن مالك من أن "ما" موصول حرفي ولا يجوز الفصل بينه وبين صلته، اعترض عليه الأشموني أيضا وقال إنه مختلف فيه، وقد أجاز كثير من النحاة الفصل بين الموصول الحرفي وصلته إذا كان غير عامل، كما المصدرية.

وقد توافق ابن عقيل وعباس حسن مع الأشموني في ما قال، يقول ابن عقيل في منع تقديم خبر دام عليها: إن كانت متصلة (ما دام) فيمنع تقديم الخبر وهذا مسلم به، أما إذا كانت (دام) وحدها، فلا يمتنع تقديم خبر دام عليها وحدها، فنقول: "لا أصحابك ما قائما دام زيدا"، كما تقول: "لا أصحابك ما زيدا كلمت". (٤٩)

أما عباس حسن فأورد منع تقديم الخبر على (ما دام) بقوله: "وأما 'دام' فتتطبق عليها الأحوال والأحكام السابقة إلا واحدة لا تجوز؛ وهي تقدم الخبر عليها وعلى 'ما' المصدرية الظرفية، ففي مثل: 'سأبقى في البيت ما دام المطر منهرا'، لا يصح أن يقال: 'سأبقى في البيت منهرا ما دام المطر'، لأن 'ما' المصدرية الظرفية كسائر الحروف المصدرية المختلفة، لا يصح أن يتقدم عليها شيء من الجملة التي بعدها، وهي الجملة التي تقع صلة لها، لكن يجوز أن يتقدم الخبر على 'دام' وحدها فينوسط بينها وبين 'ما' المذكورة، ففي المثال السابق يصح أن نقول: سأبقى في البيت ما منهرا دام المطر، وفي مثل: اقرأ في الكتاب ما دامت النفس راغبة؛ لا يصح أن نقول: اقرأ في الكتاب ما دامت النفس راغبة ما دامت النفس، ويصح أن نقول: اقرأ في الكتاب ما

راغبة دامت النفس. وهكذا". (٥٠)

وقد فصل الأزهري هذه المسألة بشكل جيد بقوله: "إلا خبر "دام" فلا يجوز تقديمه على "ما دام" اتفاقاً لأن معمول صلة الحرف المصدرى لا يتقدم عليه، ولا يجوز توسطه بين "ما" و"دام" على الصواب إن قلنا إن الموصول الحرفى لا يفصل من صلته بمعمولها، وإن قلنا يفصل إذا لم يكن عاملاً، وهو اختيار ابن عصفور، فإن قلنا بعدم تصرف "دام" فينبغي أن يجري في الخلاف الذي في "ليس" وإن قلنا بتصرفها فينبغي أن يجوز قطعاً". (٥١)

وصفوة القول في هذه المسألة: إن الأشموني قد ذهب إلى موافقة ابن مالك والنحويين في منع تقديم الخبر على "ما دام" أي عند اتصالهما مع بعضهما، فلا يتقدم الخبر عليها وهذا مسلم به لدى الجميع، أما نقطة الخلاف فتتمثل في أن الأشموني يجيز تقديم الخبر على دام وحدها دون "ما" وقد اعتمد القياس في ذلك، فعلى جواز تقديم الخبر على دام وحدها بعلتين: من قال بعدم تصرف دام، فينبغي أن يجري فيه الخلاف؛ لأن "ليس" كـ "دام" في عدم تصرفها ومختلف فيها، والثانية: عدم جواز الفصل بين ما وصلتها، وهذا مختلف فيه أيضاً فقد أجاز كثير من النحاة الفصل إذا لم يكن عاملاً.

٢-مسألة خروج (سوى) عن الظرفية:

أورد ابن مالك في باب الاستثناء جواز خروج "سوى" عن الظرفية، وأنها تكون اسماً، وتعرب تقديراً، كما تعرب "غير" لفظاً، يقول في الألفية:

وَلِسْوَى سُوَى سَوَاءٍ اجْعَلَا عَلَى الْأَصْحَ مَا لَغَيْرِ جُعَلَا (٥٢)

وذكر ذلك أيضاً في شرح الكافية، فقال:

"سوى" كـ "غير" في جميع ما ذكر وعده من الظروف مشتهر (٥٣)

والمتأمل يعي أن ظاهر كلام ابن مالك يفيد بأن "سوى" تستعمل ظرفاً، وتستعمل غير ظرف، وتعرب تقديراً، كما تعرب "غير" لفظاً، وذلك

حسب موقعها في الكلام، والحقيقة أن هذه المسألة فيها خلاف، فقد خالف الأشموني ابن مالك في جواز خروج "سوى" عن الظرفية، وسيحاول الباحث إيجاز الخلاف في هذه المسألة كما يأتي:

-ذهب البصريون وسيبويه إلى أن "سوى" ظرف مكان ملازم للنصب على الظرفية، ولا يخرج عن ذلك إلا في الشعر، وذلك للضرورة الشعرية. يقول سيبويه: وجعلوا ما لا يجري في الكلام إلا ظرفاً بمنزلة غيره من الأسماء، وقد احتج سيبويه لذلك بعدم تصرفها، وعدم التصرف إنما يوجد في الظرف، وفي المصادر، وفي الأسماء المبهمة (٤٤). كما احتج البصريون لملازمة "سوى" النصب على الظرفية بأنها صفة ظرف في الأصل، والأولى في صفات الظروف إذا حذفت موصوفاتها النصب. (٥٥)

-وذهب الكوفيون إلى أن "سوى" ترد بالوجهين، فتكون اسماً كـ "غير"، وتكون ظرفاً، وإن مسألة خروجها عن الظرفية، ليست مقتصرة على الضرورة الشعرية، وقد تابع ابن مالك الكوفيين في هذه المسألة، وذهب إلى أن من حكم بظرفيتها حكم بلزوم ذلك وأنها لا تتصرف، والحقيقة أن تصرفها واقع وظاهر في كلام العرب شعراً ونثراً، وقد استدل ابن مالك على وقوعها مجرورة بحرف جر، بقوله -ﷺ-: "مَا أَنْتُمْ فِي سِوَاكُمْ مِنَ الْأُمَّمِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ". (٥٦) وقول الشاعر:

وَلَا يَنْطِقُ الْفَحْشَاءَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ إِذَا جَلَسُوا مِنَّا وَلَا مِنْ سِوَانَا (٥٧)

ومن وقوعها مرفوعة بالابتداء قوله:

وَإِذَا تَبَاعُ كَرِيمَةٌ أَوْ تُشْتَرَى فِسْوَاكَ بَاعُهَا وَأَنْتَ الْمُشْتَرَى (٥٨)

ومن وقوعها مرفوعة بالناسخ، قوله:

أَتْرُكُ لَيْلَى لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا سِوَى لَيْلَةَ؟! إِنِّي إِذَا لَصَبُورٌ (٥٩)

وقد تابع ابن مالك عددًا من النحاة، منهم ابن الضائع وابن الناظم،

وقد علق الأخير على قول سيبويه بأن ذلك نص منه على أن "سوى" ظرف، ولا تفارقها الظرفية إلا في الضرورة. ولا شك أن "سوى" تستعمل ظرفا على المجاز، فيقال: رأيت الذي سواك، كما يقال: رأيت الذي مكانك. ولكن هذا الاستعمال لا يلزمها، بل تفارقه وتستعمل استعمال "غير" كما أنبأت بذلك الشواهد الكثيرة. فليس الأمر في "سوى" كما قال سيبويه، لورود السماع به شعرا ونثرا. (٦٠)

- وقد ذهب الرماني والعكبري إلى أن "سوى" تستعمل ظرفا غالبا وكـ "غير" قليلا، وإلى هذا ذهب المرادي وابن هشام ورجحه الأشموني، فقال: وقال الرماني والعكبري: تستعمل ظرفا وكـ "غير" قليلا، وهذا أعدل. (٦١)

والمتمأمل في هذا الكلام يرى أن ابن مالك قد تابع الكوفيين في جواز خروج "سوى" عن الظرفية، واستدل على صحة ما ذهب إليه بالسماع الوارد عن العرب، فجاءت "سوى" مرفوعة ومنصوبة ومجرورة، أما الأشموني فقد ذهب إلى متابعة البصريين والرماني والعكبري في مجيء "سوى" ظرفا غالبا، وكـ "غير" قليلا، ورأى الأشموني أن الشواهد التي استدل بها ابن مالك لا تنهض حجة؛ لأن كثيرا منها أو بعضه لا يخرج الظرف عن اللزوم، وهو الجر، وبعضه قابل للتأويل. ويرى الباحث أن ما ذهب إليه ابن مالك في متابعته للكوفيين هو الصحيح؛ لورود السماع به، وليس مقتصرًا على الضرورة الشعرية كما ذهب إلى ذلك البصريون، فابن مالك اعتمد على أقوى الأدلة النحوية في إقراره لهذا الحكم النحوي، أما الأشموني فإن مخالفته لابن مالك وإنكاره لهذه الشواهد ما هي إلا متابعة للمذهب البصري، الذي يرجح بقاءها على الظرفية وعدم خروجها عنها.

الخاتمة

توصل الباحث في نهاية هذا البحث إلى عدد من النتائج، وهي:

- ١- إن عملية تقرير الحكم النحوي تتمثل في إقرار القواعد والأحكام التي وضعها النحاة، من خلال الاعتماد على الأدلة النحوية المحتج بها والأطر التي تتعلق بها من كثرة أو قلة أو غير ذلك، ويكون تقرير الحكم النحوي إما بإثبات هذا الحكم وتقويته، وإما برده والاعتراض على الاستدلال به.
- ٢- إن السماع والقياس مصدران مهمان اعتمدهما اللغويون، فكانا أساسا يستندون إليه في تقعيد القواعد والاستدلال على صحتها.
- ٣- اعتمد الأشموني في مخالفاته لابن مالك على الأدلة النحوية، فكان يعتمد في ترجيحاته النحوية على السماع ثم القياس، ثم الأدلة الأخرى، لكن السماع والقياس كانا يحتلان واسطة العقد عند الأشموني، فكان يقر الحكم النحوي فيثبته أو يرده من خلال اعتماده على السماع أو القياس.
- ٤- لم يكن الأشموني متحيزا لمذهب معين من المذاهب النحوية، فقد كان توليفيا ينتقي ما يوافق رأيه ويتبعه، فكان يوافق الكوفيين والبصريين ويخالفهم، وإن غلبت عليه النزعة البصرية، فكان يحاول التعليل والترجيح للمذهب البصري، لكنه لم يتحيز له، فكان يوافق ويخالفه في بعض المسائل.
- ٥- كان الأشموني متابعا لآراء من سبقه من الشراح في أغلب الأحيان، فقلما تجد له آراء تجعله ينفرد بمذهب خاص؛ ولعل ذلك راجع لانشغاله بشرح الألفية وجمع الشواهد الكثيرة من الشروحات الأخرى، وهذا ما يميز شرحه عن غيره من الشروحات.

التوصيات: يوصي الباحث بأمرين:

- ١- محاولة تطبيق رؤية جديدة للنحو العربي، وذلك من خلال ربط النحو العربي القديم بالفكر اللساني المعاصر، والإفادة منه في الجوانب العلمية والتعليمية.
- ٢- تقديم النحو العربي في قالب جذاب ومعاصر، فمحاولة التجديد تبدأ من الجانب المدرسي للطلبة، ثم الدعوة من خلال الجانب الإعلامي، ولذلك فمن الواجب علينا بناء مفاهيم النحو وتبسيطها على الدارسين، لا سيما طلبة المدارس والجامعات.

الهوامش:

- (١) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، (ج ٣ / ٣٦١). وينظر: إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، (ج ٢ / ٧٤٨).
- (٢) ينظر: الجرجاني، التعريفات، (ص ١٧١).
- (٣) ينظر: الجاسم، القاعدة النحوية تحليل ونقد، (ص ٢٦).
- (٤) ينظر: الجاسم، القاعدة النحوية، (ص ٢٣ و ٢٤).
- (٥) ابن سيده، المحكم (ج ٥ / ٢٠٠ و ٢٠١). و ابن منظور، لسان العرب، (ج ٩ / ٩٠ و ٩١).
- (٦) الجرجاني، التعريفات، (ص ١٠١).
- (٧) المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، (ص ٤٢).
- (٨) ينظر: صبرة، ثمرة الخلاف، (ص ١٢ و ١٥). وينظر: الأفغاني، في أصول النحو، (ص ٢١٥ و ٢١٧).
- (٩) الطنطاوي، نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، (ص ٥٠).
- (١٠) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، (ج ٨ / ١٦٥). وينظر: الأزهري، تهذيب اللغة، (ج ٢ / ٧٤).
- (١١) السيوطي، الاقتراح، (ص ١٣).
- (١٢) الأنباري، لمع الأدلة، (ص ٨١).
- (١٣) السيوطي، الاقتراح، (ص ٢٤).
- (١٤) ابن منظور، لسان العرب، (ج ٦ / ١٨٧). وينظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، (ج ١٦ / ٤٢١).
- (١٥) الأنباري، لمع الأدلة، (ص ٩٣).
- (١٦) المخزومي، في النحو العربي نقد وتوجيه، (ص ٢٠).
- (١٧) ابن مالك، شرح الكافية الشافية، (ج ١ / ٣٨٨).
- (١٨) المرجع السابق، (ج ١ / ٣٩٢).
- (١٩) ابن مالك، شرح التسهيل، (ج ١ / ٣٤٤).
- (٢٠) الأشموني، شرح الأشموني، (ج ١ / ٢٢٢).

(٢١) [أحمد بن حنبل: مسند أحمد بن حنبل، ج ١/٣٠: رقم الحديث ٢٠٥]. و[ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الزهد/باب التوكل واليقين، ج ٢/١٣٩٤: رقم الحديث ٤١٦٤].

(٢٢) ابن مالك، شرح التسهيل، (ج ١/٣٤٨).

(٢٣) ينظر: الاسترابطي، شرح الرضي على الكافية، (ج ٤/١٨٧).

(٢٤) الزمخشري، المفصل في صنعة الإعراب، (ص ١٥٩).

(٢٥) ابن أبي حجلة، ديوان الصبابة، (ص ٣١). ومنسوب لأبي الفتح البستي عند الثعالبي، التمثيل والمحاضرة، (ص ١٩٠). و عباس حسن، النحو الوافي، (ج ١/٥٥٧).

(٢٦) ينظر: عباس حسن، النحو الوافي (ج ١/٥٥٧).

(٢٧) ابن مالك، ألفية ابن مالك، (ص ٢٢).

(٢٨) ابن مالك، شرح التسهيل، (ج ٢/٣٨).

(٢٩) ينظر: الأشموني، شرح الأشموني، (ج ١/٣١١). وينظر: ابن عقيل، شرح ابن عقيل، (ج ١/٢٩٦). وينظر: السيوطي، همع الهوامع، (ج ١/٥١٩).

(٣٠) الذبياني، ديوان النابغة الذبياني، (ص ٥٥). وبلا نسبة عند وسيبويه، الكتاب، (ج ٢/١٣٧). والبغدادي، خزانة الأدب، (ج ١٠/٢٥١).

(٣١) ينظر: سيبويه، الكتاب، (ج ٢/١٣٧).

(٣٢) [الأنبياء: ١٠٨].

(٣٣) [الأنفال: ٦].

(٣٤) بلا نسبة عند وابن مالك، شرح الكافية الشافية، (ج ١/١٣٧). والعيني، المقاصد النحوية، (ج ٢/٧٧٨). وإميل بديع يعقوب، المعجم المفصل في شواهد العربية، (ج ٨/١٢٦).

(٣٥) ينظر: الأشموني، شرح الأشموني، (ج ١/٣١٢). وينظر: ابن هشام، شرح قطر الندى وبل الصدى، (ص ١٤٩ و١٥٠). وينظر: ابن عقيل، شرح ابن عقيل، (ج ١/٢٩٥). وينظر: السيوطي، همع الهوامع، (ج ١/٥١٩).

- (٣٦) ينظر: ابن الناظم، شرح ابن الناظم، (ص ١٢٤ و ١٢٥). وينظر: عباس حسن، النحو الوافي، (ج ١/ ص ٦٣٦). وينظر: الغلابيني، جامع الدروس العربية، (ج ٢/ ٣٠٨-٣٠٩). وينظر: الجارم ومصطفى أمين، النحو الواضح في اللغة العربية، (ج ٢/ ص ١٤٠).
- (٣٧) ابن مالك، ألفية ابن مالك، (ص ٤٤).
- (٣٨) ابن مالك، شرح الكافية الشافية، (ج ٢/ ١٢٨ و ١٢٩).
- (٣٩) [الأحزاب: ٦].
- (٤٠) بلا نسبة عند المرادي، توضيح المقاصد، (ج ٢/ ٩٣٥). والسيوطي، همع الهوامع، (ج ٣/ ١٠٠). وأبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب، (ج ٥/ ٢٣٣١). وإميل بديع يعقوب، المعجم المفصل في شواهد العربية، (ج ٣/ ٥٣٦).
- (٤١) ينظر: المرادي، توضيح المقاصد، (ج ٢/ ٩٣٥). وينظر: ابن هشام، أوضح المسالك، (ج ٣/ ٢٤٧). وينظر: ابن عقيل، شرح ابن عقيل، (ج ٣/ ١٢٩). وينظر: الأشموني، شرح الأشموني، (ج ٢/ ٣٠٢).
- (٤٢) (جرير، ديوان جرير، (ص ١٧٧). وناظر الجيش، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، (ج ٦/ ٢٦٧١). وبلا نسبة عند السيوطي، همع الهوامع، (ج ٣/ ١٠٠).
- (٤٣) (ينظر: أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب، (ج ٥/ ٢٣٣١). وينظر: السيوطي، همع الهوامع، (ج ٣/ ١٠٠). وينظر: عباس حسن، النحو الوافي، (ج ٣/ ٤٠٥).
- (٤٤) ابن مالك، ألفية ابن مالك، (ص ١٩).
- (٤٥) ابن مالك، شرح الكافية الشافية، (ج ١/ ٣٩٦).
- (٤٦) ابن مالك، شرح التسهيل، (ج ١/ ٣٤٨).
- (٤٧) ينظر: ابن الناظم، شرح ابن الناظم، (ص ٩٦). وينظر: ابن هشام، شرح قطر الندى وبل الصدى، (ص ١٣٢).
- (٤٨) ينظر: الأشموني، شرح الأشموني، (ج ١/ ٢٣٢).
- (٤٩) ينظر: ابن عقيل، شرح ابن عقيل، (ج ١/ ٢٢٠).
- (٥٠) عباس حسن، النحو الوافي، (ج ١/ ٥٧٣ و ٥٧٤).
- (٥١) الأزهرى، شرح التصريح، (ج ١/ ٢٤٤).

- (٥٢) ابن مالك، ألفية ابن مالك، (ص٣٢).
- (٥٣) ابن مالك، شرح الكافية الشافية، (ج٧١٦/٢).
- (٥٤) سيوييه، الكتاب، (ج٣١/١).
- (٥٥) ينظر: الأشموني، شرح الأشموني، (ج٥٢١/١). وينظر: الحدود، الضرورة الشرعية ومفهومها لدى النحويين دراسة على ألفية ابن مالك، (ص٤٤٩). وينظر: ابن عصفور، ضرائر الشعر، (ص٢٩٢).
- (٥٦) [الإمام مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإيمان/ باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة، ج٢٠١/١: رقم الحديث ٣٧٨]. وبرواية: ما هم يومئذ في الناس إلا كالشعرة البيضاء في الثور الأسود عند [أحمد بن حنبل: مسند أحمد بن حنبل، حديث العباس، ج٤٤٥/١: رقم الحديث ٤٢٥١].
- (٥٧) سيوييه، الكتاب، (ج٣١/١). وقد نسبه للمرار بن سلامة العجلي. وبلا نسبة عند البغدادي، خزائن الأدب، (ج٤٣٨/٣). وابن منظور، لسان العرب، (ج٤١٣/١٤).
- (٥٨) وبلا نسبة عند ابن مالك، شرح الكافية، (ج٧١٨/٢). والشاطبي، المقاصد الشافية، (ج٣٩٦/٣). ومنسوب لابن عبد المولى عند الأزهرى، شرح التصريح، (ج٥٥٩/١).
- (٥٩) مجنون ليلي، ديوان قيس بن الملوح مجنون ليلي، (ص٩١). وبلا نسبة عند ابن مالك، شرح الكافية، (ج٨٦/٥). وإميل بديع يعقوب، المعجم المفصل في شواهد العربية، (ج٣١٩/٣).
- (٦٠) ينظر: ابن الصائغ، الملح في شرح الملح، (ج٤٧٦/١). وابن الناظم، شرح ابن الناظم، (ص٢٢٤). والأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، (ج٢٣٩/١ و٢٤٠).
- (٦١) ينظر: الأشموني، شرح الأشموني، (ج٥٢١/١). والمرادي، توضيح المقاصد، (ج١٢٠/٢). وابن هشام، أوضح المسالك، (ج٢٣٤/٢ و٢٣٥).

المصادر والمراجع

- ١- إبراهيم مصطفى وآخرون. (د.ت). المعجم الوسيط. تحقيق: مجمع اللغة العربية. (د.ط). دار الدعوة.
- ٢- أحمد بن حنبل، أبو عبدالله أحمد بن حنبل بن هلال الشيباني ٢٤١هـ . (١٩٩٨م). مسند أحمد بن حنبل. تحقيق: السيد أبو المعاطي النوري. ط١. بيروت: عالم الكتب.
- ٣- الأزهرى، خالد بن عبد الله الجرجاوي وكان يعرف بالوقاد ٩٠٥هـ. (٢٠٠٠م) شرح التصريح على التوضيح. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٤- الاستراباذي، رضي الدين الاستراباذي. (١٩٧٨م). شرح الرضي على الكافية. تصحيح وتعليق: يوسف حسن عمر. (د.ط). جامعة قاريونس.
- ٥- الأشموني، أبو الحسن نور الدين ٩٠٠هـ. (١٩٩٨م) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. تقديم: حسن حمد، إشراف: إميل بديع يعقوب. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٦- الأفغاني، سعيد. (١٩٩٤م) في أصول النحو. (د.ط). دمشق: مطبوعات الجامعة السورية.
- ٧- الأنباري، أبو البركات كمال الدين بن محمد ٥٧٧هـ. (٢٠٠٣م). الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين. ط١. المكتبة العصرية.
- ٨- الأنباري، أبو البركات كمال الدين بن محمد ٥٧٧هـ. (١٩٥٧م). لمع الأدلة في أصول النحو والإعراب في جمل الإعراب. تحقيق: سعيد الأفغاني. (د.ط). مطبعة الجامعة السورية.

- ٩- الأندلسي، أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي بن حيان أثير الدين
٧٤٥هـ. (١٩٩٨م). *ارتشاف الضرب*. تحقيق: رجب عثمان محمد.
ط١. القاهرة: مكتبة الخانجي.
- ١٠- البغدادي، عبد القادر بن عمر ١٠٩٣هـ. (١٩٩٧م). *خزانة الأدب
ولب لباب لسان العرب*. تحقيق: عبد السلام هارون. ط٤. القاهرة:
مكتبة الخانجي.
- ١١- الجارم، علي، وأمين، مصطفى. *النحو الواضح في قواعد اللغة العربية*.
د.ط. الدار المصرية السعودية.
- ١٢- الجاسم، محمود حسن. (٢٠٠٧م). *القاعدة النحوية تحليل وتقد*. ط١.
دمشق: دار الفكر.
- ١٣- الجرجاني، علي بن محمد بن علي ٨١٦هـ. (١٩٨٣م). *كتاب
التعريفات*. ضبطه وصححه: جماعة من العلماء بإشراف الناشر. ط١.
بيروت: دار الكتب العلمية.
- ١٤- جرير، ديوان جرير. (١٩٨٦م). بيروت: دار بيروت للنشر.
- ١٥- ابن أبي حجلة، أحمد بن يحيى ٧٧٦هـ. (د.ت) *ديوان الصبابة*.
(د.ط). دار الكتب المصرية.
- ١٦- الحنود، إبراهيم صالح. (٢٠٠١م). *الضرورة الشعرية ومفهومها لدى
النحويين دراسة على ألفية ابن مالك*. (د.ط). المدينة المنورة: الجامعة
الإسلامية.
- ١٧- الذبياني، النابغة. (١٩٩١م). *ديوان النابغة الذبياني*. تعليق وشرح: حنا
نصر الحتي. ط١. بيروت: دار الكتاب العربي.

- ١٨- راوى، صلاح. (٢٠٠١م). النحو العربي: نشأته وتطوره ومدارسه ورجاله. (د.ط.). القاهرة: دار غريب.
- ١٩- الزبيدي، أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني ١٢٠٥هـ. (د.ت.). تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: مجموعة من المحققين. (د.ط.). دار الهداية.
- ٢٠- الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمرو بن أحمد ٥٣٨هـ. (١٩٩٣م). المفصل في صنعة الإعراب. تحقيق: علي أبو ملح. ط١. بيروت: مكتبة الهلال.
- ٢١- سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر ١٨٠هـ. (١٩٨٨م). الكتاب. تحقيق: عبد السلام هارون. ط٣. القاهرة: مكتبة الخانجي.
- ٢٢- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي ٤٥٨هـ. (٢٠٠٠م). المحكم والمحيط الأعظم. تحقيق: عبد الحميد هنداوي. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٢٣- السيوطي، جلال الدين ٩١١هـ. (٢٠٠٦م). الاقتراح في علم أصول النحو. تحقيق: محمد حسن إسماعيل. ط٢. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٢٤- السيوطي، جلال الدين ٩١١هـ. (د.ت.). مع الهوامع في شرح جمع الجوامع. تحقيق: عبد الحميد هنداوي. (د.ط.). مصر: المكتبة التوقيفية.
- ٢٥- الشاطبي، أبو إسحق إبراهيم بن موسى ٧٩٠هـ. (٢٠٠٧م). المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية. تحقيق: مجموعة من المحققين. ط١. مكة المكرمة: معهد البحوث الإسلامية بجامعة أم القرى.
- ٢٦- صبرة، محمد حسنين. (٢٠٠١م). ثمرة الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين. (د.ط.). القاهرة: دار غريب.

- ٢٧- الطنطاوي، الشيخ محمد. (د.ت). *نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة*. ط٢. القاهرة: دار المعارف.
- ٢٨- عباس حسن ١٣٩٨هـ. (د.ت). *النحو الوافي*. (د.ط). دار المعارف.
- ٢٩- ابن عصفور، علي بن مؤمن الحضرمي الإشبيلي ٦٦٩هـ. (١٩٨٠م). *ضرائر الشعر*. تحقيق: السيد إبراهيم محمد. ط١. دار الأندلس.
- ٣٠- ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله ابن عقيل ٧٦٩هـ. (٢٠٠٩م). *شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك*. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. (د.ط). القاهرة: دار الطلائع.
- ٣١- عمر، أحمد مختار. (١٩٨٨م). *البحث اللغوي عند العرب*. ط٦. بيروت: عالم الكتب.
- ٣٢- العيني، بدر الدين محمود بن أحمد ٨٥٥هـ. (٢٠١٠). *المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور (شرح الشواهد الكبرى)*. تحقيق: علي محمد فاخر وآخرين. ط١. القاهرة: دار السلام.
- ٣٣- الغلابيني، مصطفى ١٣٦٤هـ. (١٩٩٣م). *جامع الدروس العربية*. ط٢٨. بيروت: المكتبة العصرية.
- ٣٤- كثير عزة. (١٩٧١م). *ديوان كثير عزة*. تعليق: إحسان عباس. (د.ط). بيروت: دار الثقافة.
- ٣٥- ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني ٢٧٣هـ. (د.ت) *سنن ابن ماجه*. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (د.ط). دار إحياء الكتب العربية.

٣٦- ابن مالك، جمال الدين محمد بن عبد الله ٦٧٢هـ. (١٩٩٠م) شرح التسهيل. تحقيق: عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون. ط١. هجر للطباعة والنشر.

٣٧- ابن مالك، جمال الدين محمد بن عبد الله ٦٧٢هـ. (د.ت). ألفية ابن مالك. (د.ط). دار التعاون.

٣٨- ابن مالك، جمال الدين محمد بن عبد الله ٦٧٢هـ. (د.ت) شرح الكافية الشافية. تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي. ط١. مكة المكرمة: جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي.

٣٩- المبرد، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي ٢٨٥هـ. (د.ت). المقتضب. تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة. (د.ط). بيروت: عالم الكتب.

٤٠- مجنون ليلي. (١٩٩٩م). ديوان قيس بن الملوح مجنون ليلي. تعليق: يسري عبد الغني. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

٤١- المخزومي، مهدي. (١٩٨٦م). في النحو العربي نقد وتوجيه. ط٢. بيروت: دار الرائد العربي.

٤٢- المرادي، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم ٧٤٩هـ. (٢٠٠٨م). توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك. تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان. ط١. دار الفكر العربي.

٤٣- المناوي، محمد عبد الرؤوف. (١٤١٠هـ). التوقيف على مهمات التعاريف. ط١. بيروت: دار الفكر.

٤٤- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين الأنصاري الإفريقي ٧١١هـ. (٤١٤هـ). *لسان العرب*. ط٣. بيروت: دار صادر.

٤٥- ناظر الجيش، محمد بن يوسف الحلبي ٧٧٨هـ. (٤٢٨هـ). تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد. تحقيق: علي محمد فاخر وآخرين. ط١. القاهرة: دار السلام.

٤٦- ابن الناظم، أبي عبد الله بدر الدين محمد ٦٨٦هـ. (٢٠٠٠م). شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك. تحقيق: محمد باسل عيون السود. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

٤٧- الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهري ٣٧٠هـ. (٢٠٠١م). تهذيب اللغة. تحقيق: محمد عوض مرعب. ط١. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٤٨- ابن هشام، جمال الدين بن يوسف الأنصاري ٧٦١هـ. (٢٠٠٩م). أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. (د.ط.). القاهرة: دار الطلائع.

٤٩- يعقوب، إميل بديع. (١٩٩٦م). المعجم المفصل في شواهد العربية. ط١. دار الكتب العلمية.